

Distr.: General
4 January 2013

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البند ٩٤ (و) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/67/409)]

٥٥/٦٧ - المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٥/٥١ بـاء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٣٨/٥٢ نون المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٧/٥٣ فاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٥٤ لام المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٣/٥٥ طاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٤/٥٦ زاي المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٧٣/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٤٩/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٨٥/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٥٨/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦٩/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٣٥/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٥/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤٤/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٥٨/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،

وإذ تشير أيضا إلى الأحكام المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لتزع السلاح^(١)،

(١) القرار د/١٠ - ٢.



الرجاء إعادة الاستعمال

12-48188



وإذ تشير كذلك إلى اعتماد هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩ نصا معنوناً "إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية"^(٢)،

وقد صممت على مواصلة السعي إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية،

وقد صممت أيضا على مواصلة الإسهام في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه وفي عملية نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة فعالة، وبخاصة في ميدان الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، من أجل تعزيز السلام والأمن الدوليين، وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠^(٣) التي أعيد فيها تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يسهم في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي،

وإذ تؤكد أهمية معاهدات تلاتيلولكو^(٤) وراروتونغا^(٥) وبانكوك^(٦) وبليندايا^(٧) المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية ومعاهدة أنتاركتيكا^(٨) لتحقيق غايات منها إخلاء العالم تماما من الأسلحة النووية،

وإذ ترحب بالاجتماع التحضيري الأول للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا الذي عقد في فيينا في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢،

وإذ تلاحظ أن عدد الدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها يبلغ في الوقت الراهن ١١٥ دولة،

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول.

(٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث ((NPT/CONF.2010/50 (Vols. I-III)).

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٣٤، الرقم ٩٠٦٨.

(٥) حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد ١٠: ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.IX.7)، التذييل السابع.

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٨١، الرقم ٣٣٨٧٣.

(٧) A/50/426، المرفق.

(٨) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٠٢، الرقم ٥٧٧٨.

وإذ تشدد على قيمة تعزيز التعاون بين الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بطرق منها عقد الاجتماعات المشتركة للدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها والدول التي لها مركز مراقب فيها،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ وقواعد القانون الدولي المنطبقة فيما يتعلق بحرية أعالي البحار وبحقوق المرور في المجال البحري، بما فيها المبادئ والقواعد الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(٩)،

١ - تعيد تأكيد اقتناعها بالدور المهم للمناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز نظام منع انتشار الأسلحة النووية وزيادة عدد المناطق الخالية من الأسلحة النووية في العالم، وتدعو إلى إحراز تقدم أكبر نحو تحقيق الإزالة التامة لجميع الأسلحة النووية؛

٢ - ترحب باستمرار إسهام معاهدة أنتاركتيكا^(٨) ومعاهدات ثلاثيلوكو^(٤) وراروتونغا^(٥) وبانكوك^(٦) وبليندبا^(٧) في إخلاء نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة المشمولة بتلك المعاهدات من الأسلحة النووية؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح أن جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة قد أنشئت الآن بالفعل؛

٤ - تهيب بجميع الدول المعنية أن تواصل العمل معا من أجل تيسير قيام جميع الدول المعنية التي لم تنضم بعد إلى بروتوكولات معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بالانضمام إلى هذه البروتوكولات، وترحب في هذا الصدد بتصديق الاتحاد الروسي على البروتوكولين الأول والثاني من معاهدة بليندبا وبالخطوات التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية من أجل التصديق على البروتوكولات الملحقمة بمعاهدة بليندبا ومعاهدة راروتونغا وبالمشاورات التي جرت بين أطراف معاهدة بانكوك والدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن البروتوكول الملحق بتلك المعاهدة؛

٥ - تهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تسحب أي تحفظات أو إعلانات تفسيرية تتنافى مع هدف معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ومقصدها؛

٦ - ترحب بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية، وتهيب بجميع الدول أن تنظر في جميع المقترحات في هذا الشأن، بما فيها المقترحات الواردة

(٩) المرجع نفسه، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

٧ - **تهنئ** الدول الأطراف في معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبليندابا ووسط آسيا والدول الموقعة عليها ومنغوليا على ما تبذله من جهود لبلوغ الأهداف المشتركة المتوخاة في تلك المعاهدات ولدعم مركز منطقة نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة بوصفها مناطق خالية من الأسلحة النووية، وتهيب بها بحث سبل ووسائل أخرى للتعاون فيما بينها وفيما بين وكالاتها المنشأة بموجب تلك المعاهدات والعمل بها؛

٨ - **تشجع** على بذل الجهود من أجل تعزيز التنسيق بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية في إطار التحضير للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا الذي ستدعو إلى عقده إندونيسيا؛

٩ - **تشجع** السلطات المختصة لمعاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها تيسيرا لتحقيق الأهداف المتوخاة منها؛

١٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة ٤٨

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢